

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن اثنين وسبعين دولة قد وقعت على الانفاقية وأن اثنين وستين دولة قد صدقت عليها ، حتى الآن ،

١ - توکد من جديد أهمية انفاقية المسؤولية الدولية عن الأضرار التي تحدثها الأجسام الفضائية :

٢ - تدعو جميع الدول التي لم تصدق بعد على الاتفاقية أو لم تتصدّر إليها ، إلى النظر على سبيل الاستعجال في التصديق على الاتفاقية أو الانضمام إليها .

### الجلسة العامة ١٠٠

١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢

٩٢/٣٧ - المبادىء المنظمة لاستخدام الدول للتواجد الأرضية الاصطناعية في الإرسال التلفزيوني الدولي المباشر

إن المجتمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٢٩٦ (د - ٢٧) المؤرخ في ٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٢ والذي أكدت فيه على ضرورة إعداد مبادىء تنظم استخدام الدول للتواجد الأرضية الاصطناعية في الإرسال التلفزيوني الدولي المباشر وإدراكا منها لأهمية عقد اتفاق دولي واحد أو أكثر ،

وإذ تشير كذلك إلى قاراتها ٣١٨٢ (د - ٢٨) المؤرخ في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٢٤٠ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٢ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٤ ، و ٣٣٨٨ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٥ ، و ٣١٨١ (د - ٢٧) المؤرخ في ٢٠ كانون الثاني / نوفمبر ١٩٧٦ ، و ٣٢٢٦ (د - ٢٩) المؤرخ في ١٦ / ٢٣ ، و ٣٢٢٧ (د - ٣١) المؤرخ في ١٠ تشرين الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ، و ٣٢٤٦ (د - ٣٢) المؤرخ في ٥ كانون الثاني / ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٣٢٥٤ (د - ٣٣) المؤرخ في ٣ تشرين الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، و ٣٢٥١ (د - ٣٤) المؤرخ في ٣ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٠ ، و قرارها ٣٥ / ٣٦ المؤرخ في ١٨ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨١ التي قررت فيه أن تنظر في اعتقاد مشروع مجموعة مبادىء تنظم استخدام الدول للتواجد الأرضية الاصطناعية في الإرسال التلفزيوني الدولي المباشر ، في دورتها السابعة والثلاثين ،

وإذ تلاحظ مع التقدير الجهود المبذولة في لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية وبلئتها الفرعية القانونية لامتنال للتوجيهات الصادرة في قارات المجتمعية المذكورة أعلاه ،

١٠ - تناشد جميع الحكومات تقديم التبرعات ، إما نقداً أو عيناً ، لتنفيذ توصيات المؤتمر :

١١ - توافق على توصيات المؤتمر فيما يتعلق بإنشاء وتنمية الآليات الإقليمية للتعاون وتعزيزها وإنشائها عن طريق منظمة الأمم المتحدة<sup>(١٧)</sup> :

١٢ - توکد على الحاجة إلى التعاون الوثيق بين جميع هيئات الأمم المتحدة المشتركة في الأنشطة الفضائية أو الأنشطة المصلحة بالفضاء ، فضلاً عن استصواب التعاون الوثيق مع وكالات التمويل الدولية والهيئات الفرعية ، مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي :

١٣ - ترجو من الأمين العام أن يكفل إتاحة تقرير المؤتمر ونشره بصورة مناسبة :

١٤ - ترجو كذلك من الأمين العام أن يقدم إلى المجتمعية العامة في دورتها الثامنة والثلاثين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار .

### الجلسة العامة ١٠٠

١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٢

٩١/٣٧ - مسألة استعراض اتفاقية المسؤولية الدولية عن الأضرار التي تحدثها الأجسام الفضائية

إن المجتمعية العامة ،

إذ توکد من جديد أهمية التعاون الدولي في ميدان استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية ، بما فيه القمر والأجرام السماوية الأخرى ، وتشجيع وضع القوانين في هذا الميدان من ميادين السعي الإنساني ،

وإذ تحيبط علماً مع التقدير بالأعمال التي أجزتها لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ، لاسيما أعمال لجنتها الفرعية القانونية ،

وإذ تسلم ، نظراً للزيادة الكبيرة في الأنشطة في الفضاء الخارجي ، بأن القواعد والإجراءات الدولية الفعالة المتعلقة بالمسؤولية عن الأضرار التي تحدثها الأجسام الفضائية لاتزال عظيمة الأهمية ،

وقد استعرضت اتفاقية المسؤولية الدولية عن الأضرار التي تحدثها الأجسام الفضائية<sup>(١٨)</sup> .

(١٧) المرجع نفسه ، الفقرة ٣٥٣ .

(١٨) القرار ٢٧٧٧ (د - ٢٦) ، المرفق .